التمويل البيئي كأداة لتحقيق التنمية المحلية المستدامة

د. إبراهيم بورنان
جامعة الأغواط

أ. أبو حفص رواني
جامعة الأغواط

المقدمة:

يعتبر التمويل المحلي كأحد أهم القضايا التي تشكل عائقا أمام التحديات التي تواجه الجماعات المحلية ، والتي يمكن على أساسها أن تستمر عملية التنمية ومع تزايد الإهتمام بالبيئة وبروز مفهوم التنمية المستدامة وجدت المشاريع نفسها تتحمل مسؤوليات عما تسببه البيئة الخارجية من أضرار ملموسة أو غير ملموسة بسبب نشاطات لا تأخذ بعين الإعتبار البيئة خاصة وكونها تؤدي دورا مهما في ضمان استدامة عملية التنمية المحلية ، ولهذا أصبح الإتجاه السائد بين دول العالم سواء المتقدمة منها أو النامية هو تحسين المناخ الإستثماري والدفع في إتجاه تشجيع المشاريع الإستثمارية والعمل على إيجاد جميع الأطر والمتطلبات لنجاحها وتمويلها. فمن خلال ذلك يبرز التمويل البيئي كأحد أهم الأدوات الفعالة في صياغة ووضع السياسات والإستراتجيات المحلية الرامية إلى التعبئة و توجيه الموارد المالية من خلال قنوات الأنشطة التنموية المطلوبة والمرغوبة، وهو ما يعكس مدى الاهتمام بالبيئة. وتعاظم دورالمؤسسات المالية المحلية والدولية في تمويل المشاريع التي لا تلوث البيئة .

وبناء على ما سبق، يمكن طرح وصياغة الإشكالية الرئيسية لهذه المداخلة على النحو التالي: **إلى أي مدى يمكن أن يساهم التمويل البيئي في تحقيق إستدامة التنمية المحلية ؟وماهو الدور الذي تلعبه الجماعات المحلية في تحقيق ذلك ؟**

المنارة للاستشارات

أولا : مدخل إلى التمويل البيئي

يعتبر التمويل البيئي من أهم الوسائل الفاعلة لصياغة السياسات ووضع الاستراتيجيات الدولية والمحلية الساعية إلى تعبئة الموارد المالية لتغطية تكاليف تحقيق أهداف المشاريع البيئية على وجه الخصوص، هذا التمويل يجب أن يستخدم استخداماً يؤدي إلى تحقيق عوائد للمشاريع بالاضافة إلى إيجاد الحلول المناسبة للاخطاء والانحرافات التي تظهر في المشاريع التي أجريت في الميدان، وتقيم نجاعة الاجراءات والطرق المستعملة في هذه المشاريع لسد ثغرات وفجوات نتائج التقييم بغرض استخلاص العبرة للمشاريع المشابهة في المستقبل.

1. مفهوم واستراتيجيات التمويل البيئي:

يتناول موضوع التمويل البيئي تعبئة الموارد المالية في العمل البيئي وذلك بالحصول على مستوى معين من التمويل يكفي لتغطية تكاليف تحقيق الأهداف المرجوة من خلال انجاز خطوات ملموسة بما في ذلك الإجراءات اللازمة للوفاء بمتطلبات الاتفاقيات البيئية الدولية، مما نتج عنه ظهور مناهج لاستراتيجيات التمويل البيئي من أجل تقليل التكاليف مع مواجهة تحدي موائمتها مع الموارد المتاحة

- **تعريف التمويل البيئي:** يعرف التمويل البيئي على أنه انتقال الموارد المالية اللازمة المحلية والدولية لتمويل المشاريع البيئية.
- **أنواع التمويل البيئي:** يتجسد التمويل في الأشكال التالية:
  - التمويل المستدام ؛
  - تمويل مشروعات الطاقة المتجددة؛
  - التمويل الصحي؛
  - تمويل مشاريع التشجير؛
  - تمويل مشاريع السدود؛
  - تمويل مشاريع الصرف الصحي؛
  - تمويل مشاريع نظافة الأحياء؛

المنارة للاستشارات

- تمويل مشروعات إعادة تدوير النفايات؛
- تمويل مشروعات مكافحة الحشرات.

✍ **إستراتيجية التمويل البيئي:** استراتيجية التمويل البيئي تعرف على أنها " الإطار المنهجي لتحقيق التوازن الاستراتيجي المتوسط وطويل الأجل بين الأهداف البيئية والخدمية في القطاعات البيئية التي تحتاج إلى استثمارات في مشروعات الكبيرة وبين التمويل المتاح في المستقبل لهذه القطاعات□□. تقوم هذه الإستراتيجية على أساس التحليل الدقيق للمشكلات والإطار التنظيمي لقطاع البيئة حيث حيث يتم تحديد الأهداف طويلة المدى والأولويات العامة، كما تحتوي على مجموعة من الإجراءات قصيرة المدى المقترحة لينم تضمينها في الموازنات العامة وتتم ترجمة هذه الأهداف البيئية إلى أهداف يحكم تنفيذها جدول زمني ويتم تصنيفها حسب أهميتها وتحديد أولويتها يكون عن طريق إعداد تحليلات لتكلفة القيام بإجراءات الحصول على التمويل من أجل تحقيقها .

✍ **مهام إستراتيجية تمويل المشاريع البيئية:** إعداد الإستراتيجية يتم على أساس تحليل احتياجات التمويل المتعلقة بالأهداف البيئية المرجوة من المشروع ومقارنة هذه الاحتياجات بموارد التمويل المتاحة مع مراعاة بذل أقل جهد ممكن في جمع البيانات، تطوير سياسات بيئية شاملة تتضمن أهداف بيئية ومؤشرا أداء بيئي، وضع الأطر العامة لبرنامج توعية بيئية، بالإضافة إلى تطوير أنظمة الإدارة البيئية (ISO 14000) في العالم، وكذا العمل على التطوير المستمر لدراسة الأثر البيئي خلال السنوات القادمة واعتماده كأساس للأداء المراقبة البيئية.□□□

✍ **مضمون استراتيجية تمويل المشاريع البيئية:** العمل على وضع استراتيجية ترمي إلى حماية البيئة ، الهدف منها التوفيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاستعمال الرشيد والمستديم للموارد الطبيعية مع الحفاظ على الصحة العمومية والذي يتطلب ما يلي:

المنارة للاستشارات

- **تصنيف المشاريع البيئية:**

تنقسم المشاريع البيئية إلى قسمين هما :

- **مشروعات توفيق الأوضاع**: تكون عادة هي المشروعات المسؤولة عن معالجة التلوث بكل أنواعه سواء تلوث ماء أو هواء أو تربة أو بيئة داخلية بصفة عامة.
- **مشروعات جديدة**: تنقسم إلى أربع مجالات هي: إعادة التدوير، إدارة المشروعات، الزراعة العضوية والطاقة الجديدة.

✍ **المزايا التي توفرها الدولة للمستثمرين في المشاريع البيئية :**

- توفير آليات التمويل المناسبة سواء من خلال المنح المالية أو الإقراض؛
- القروض الميسرة بأسعار فائدة منخفضة نسبياً عن باقي أنواع المشروعات ؛
- المشاركة في تمويل المشاريع البيئية؛
- توفير نظم معلومات بيئية وقاعدة بيانات للمشروعات التي يمكن الاستثمار فيها؛
- تقديم الدعم الفني للجمعيات صاحبة المشروعات البيئية.

✍ **قواعد اختيار تمويل المشاريع البيئية:**

- أن يعالج المشروع مشاكل بيئية حادة تحتاج إلي تدخل و حلول عاجلة ؛
- أن يخدم المشروع عدداً كبير من المستفيدين ؛
- أن تمثل المشروعات نموذجاً قابلاً للتكرار في أماكن مختلفة ؛
- أن تحقق المشروعات أهدافاً تنموية أخرى مثل توفير فرص العمل و مواجهة الفقر.

✍ **المشكلات التي تواجه المشروعات البيئية وطرق حلها:** قد يواجه تمويل المشروعات البيئية المشاكل التالية:

- عدم وجود كيانات قانونية يمكن من خلالها متابعة المشروع وقيام الجهاز المصرفي بالتعامل معه؛

المنارة للاستشارات

- تناثر العديد من المشروعات البيئية في العديد من المناطق وبما يحد من إمكانية التمويل المجمع لها؛
- انخفاض الطلب على منتجات مشروعات إعادة التدوير ولا سيما في مراحله الأولى لعدم معرفة الأفراد بفوائد تلك المنتجات وبما يؤدي إلى انخفاض العائد من تلك المشروعات؛
- إرتفاع تكاليف إعادة التدوير في بعض المشروعات ولاسيما الصناعية مما قد يحجم أصحابها على التدوير؛
- انخفاض عدد الخبرات اللازمة لإدارة المشروعات البيئية ذات الطبيعة الخاصة؛
- احتياج بعض المشروعات للتطوير الإداري والتقني كمرحلة أولى بكوادر مدربة وخبرات عالية في مجالات قد لا تتوافر للدولة؛
- ارتفاع تكلفة بعض المشروعات البيئية وطول مدة استرداد التكلفة بما يحجم عن الاستثمار فيها مثل مدافن المخلفات بأنواعها؛
- صعوبة توجيه تمويل مباشر بما قد يتعارض مع أحكام قانون المحاسبة الوطنية.

هناك مجموعة من الحلول للمشكلات البيئية تتمثل في:

- ضرورة إدخال الكيانات داخل المنظومة الاقتصاد الوطني من خلال توفير آليات إدارية اقل تعقيدا لتسجيل تلك المشروعات و بالتالي سهولة إقراضها؛
- تفعيل دور منفذي المشاريع المسؤولين إداريا عن تلك المشروعات؛
- تطوير الخطط الإعلامية للدعاية لتلك المنتجات وكذا منح فترات سماح طويلة نسبيا للسداد لتلك المشروعات؛
- الرفع من قيمة الغرامات المالية على المشروعات المخالفة و بما يزيد عن تكلفة التطوير؛
- زيادة المخصصات المالية لرفع الكفاءة الفنية و الإدارية للعاملين و أصحاب المشروعات؛
- مشاركة القطاع الخاص مع الدولة ؛

المنارة للاستشارات

- اشراك القطاع الخاص في إدارة المشروعات دون المشاركة في التمويل على أن يكون للدولة حصة من الأرباح ؛
- ضرورة إشتراك البلديات التابعة للولايات و الواقع في نطاقها المشروع في إتفاق يتم بمقتضاه تحويل التمويل للمحافظة لتنفيذ المشروعات وبما يحقق عدم تعارض .

2. مجالات التمويل البيئي:

تقوم الدول باستراتيجيات تمويل المشاريع البيئية في عدة مجالات نذكر منها :

- **في مجال الحد من تلوث الهواء:** القيام باستبدال السيارات القديمة بأخرى تعمل بالغاز الطبيعي: يهدف هذا المشروع إلى وقف تسيير السيارات القديمة وتخريدها خروجها من الخدمة تماماً واستبدالها بسيارات أخرى جديدة للحد من عوادم السيارات القديمة و التي تمثل أحد المصادر الرئيسية المسببة لتلوث الهواء.
- **في مجال معالجة النفايات الطبية:** تدبير نظام متكامل آمن للتخلص من النفايات الخطرة: ويتم تمويله بالمشاركة مع القطاع الخاص من خلال القروض الميسرة حيث يقوم القطاع الخاص بإدارة المشروع من خلال التخلص الآمن من تلك النفايات نظير رسوم تدفعها المؤسسات الصحية.
- **في مجال حماية البيئة الداخلية للمصانع:** منظومة الإنتاج الأنظف: التعاون مع صناديق حماية البيئة والبنوك في تمويل المشروعات الصناعية المتوسطة والصغيرة لاستخدام تكنولوجيا الإنتاج الأنظف.
- **في مجال التخلص من النفايات الصلبة:** تمويل المشروعات البيئية للتخلص من النفايات الصلبة : وقد تم تنفيذ مشروعات مشتركة لتطوير المدافن الصحية للمخلفات الصلبة ويتم إدارتها من خلال القطاع الخاص.
- **في مجال الزراعة الجديدة:** تمويل المشروعات البيئية التي يقوم بها الشباب: المساهمة بالتعاون مع الجهاز المصرفي في تمويل مشروعات الشباب والتي يتوافر فيها بعداً بيئياً مثل تدوير المخلفات الزراعية المتنوعة بديلاً عن حرق تلك ا

المنارة للاستشارات

لمخلفات واستخدامها في الإنتاج وذلك بنظام القروض الميسرة والابتعاد عن الزراعة العلمية التي تعتمد على الكائنات المعدلة جينيا.

ثانيا: الموارد المحلية والدولية للتمويل البيئي

يمكن الحصول على الأموال اللازمة لحماية البيئة من خلال موارد التمويل المحلية أو الدولية، وتتضمن موارد التمويل المحلية من الميزانية العامة للدولة أو التمويل الذاتي لشركة خاصة أو من خلال تمويل المستفيدون من الخدمة ممن يقومون بدفع رسم مقابل الحصول على الخدمة...الخ، وكذا يندرج تحت الموارد الدولية مختلف بنوك و صناديق التنمية الدولية و الإقليمية علاوة على الجهات المانحة متعددة الأطراف و الثنائية ...الخ.

1. الموارد الجبائية الخضراء ودورها في التمويل البيئي:

تحتل الجباية البيئية (الخضراء) التأييد الواسع لدى العديد من صناع القرار السياسيين والاقتصاديين إذ أنها أداة اقتصادية تساهم في إيرادات مالية. وهي " إحدى السياسات الوطنية المستحدثة التي تهدف إلى تصحيح النقائص عن طريق وضع تسعيرة أو رسم أو ضريبة للتلوث " □□ ، وبالتالي فالجباية البيئية هي اقتطاع نقدي جبري تفرضه الدولة بصفة نهائية وبدون مقابل كعقوبة له على تلويث البيئة، وعندما يدفع الملوث ثمن ملوثاته فإن هذا سيكون رادع له لعدم التلويث مرة أخرى أو البحث عن تكنولوجيا نظيفة بيئية حتى يساهم في التقليل من نفقاته. وتتمثل أهداف الجباية البيئية فيما يلي:□□□

- المساهمة في إزالة التلوث عن طريق ما تضمنته الجباية البيئية من إجراءات عقابية سواء كانت غرامات مالية أو عقوبات جنائية يتعرض لها كل مخالف لقواعد حماية البيئة؛
- تصحيح نقائص السوق إذا أضحت الإجراءات القانونية وحدها لا تكفي لردع المخالفين وكذا ضعف وقلة الموارد المالية المخصصة لحماية البيئة؛
- ضمان بيئة صحية لكل أفراد المجتمع وهذا ما نصت عليه مختلف الشرائع؛

المنارة للاستشارات

- غرس ثقافة المحافظة على المحيط لدى المجتمع؛
- وقاية البيئة محليا وعالميا من النشاط الإنساني الضار؛
- الحد من التلوث وبالتالي التقليل من التكاليف التي يتحملها المشروع وبالتالي تخفيض الأسعار؛
- تحقيق تنمية سريعة ذات فوائد مشتركة؛
- إيجاد مصادر مالية جديدة يتم من خلالها إزالة النفايات؛
- تحفز وتشجع على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة أو الخطيرة؛
- تشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة بالأنشطة العلاجية في المستشفيات والعيادات الخاصة؛
- الحد من الأنشطة الخطيرة والملوثة للبيئة باعتبارها أصبحت مكلفة كثيرة لميزانية الدولة من خلال المصاريف التي تدفع للتقليل من آثار هذه الأنشطة.

2. موارد التمويل المحلي ودورها في تمويل المشاريع البيئية

تتيح الموارد الوطنية التمويل اللازم للمشاريع البيئية إذ يقصد بسياسات التمويل المحلي لحماية البيئة " تلك التشكيلة التي تتضمن مجموعة من المصادر التي حصلت منها الاقتصاديات الوطنية على أموالها بهدف استخدامها لأغراض التنمية وحماية البيئة واعترافاً بأهمية التمويل المحلي" ويمكن تقسيم الموارد المحلية إلى المجموعات التالية:□□□□

- **تمويل المستفيدين من الخدمة:** يمكن أن تتم عملية تمويل من خلال المستفيدين من خدمة إدارة المخلفات إما من خلال دفع الرسوم مقابل الحصول على الخدمة أو قيام المستفيدين من الخدمة بالتمويل الذاتي. وتعد الرسوم واحدة من موارد التمويل لضمان استمرار خدمة إدارة مخلفات معينة مثل: جمع المخلفات وإدارتها.ويقصد بالتمويل الذاتي للمستفيدين من الخدمة قيام الجهات المنتجة للمخلفات (مثل الشركات الصناعية الكبرى) بالاستثمار في شراء وإدارة نظم إعادة التدوير منشآت المعالجة الخاصة بهم..

المنارة للاستشارات

- **رسوم المستفيدين من الخدمة:** تعتبر طريقة التمويل من خلال تحصيل رسوم من المستفيدين من خدمة المورد الأساسي للتمويل لتغطية تكاليف التشغيل والصيانة الخاصة بخدمات إدارة المخلفات في معظم الدول، وفي دول أخرى تغطي الموازنة العامة المورد الأساسي للاستثمار. إن الإطار القانوني والمؤسسي الذي يحكم نظم دفع رسوم المستفيدين في الدولة يلعب دوراً هاماً في تحيد مستوى التمويل المتاح ومن تم يحدد الأهداف التمويلية التي يمكن تحقيقها وهناك أمثلة للمناهج المختلفة التي تنتهجها بعض الدول في تحصيل رسوم ثابتة من المستفيدين من خدمة معينة بينما تحدد رسوم نفس الخدمة في دول أخرى وفقاً لمدى الاستفادة من الخدمة.
- **التمويل الذاتي للمستفيدين من الخدمة:** تطبق بعض الدول مفهوم التمويل الذاتي للمستفيدين من الخدمة بدرجات متفاوتة وتظهر أهمية هذا النوع من التمويل عند الحاجة لاستحداث تكنولوجيات وعمليات إنتاج أكثر صداقة وحماية للبيئة لأن هناك الكثير من الشركات المستعدة للاستثمار في تكنولوجيا وعمليات تؤدي في النهاية إلى تقليل تكاليف التشغيل وتكوين سمعة للشركة كشركة صديقة للبيئة بالإضافة إلى المتطلبات والشروط القانونية التي تنص على التمويل الذاتي للمستفيد من الخدمة كأن يلزم القانون الشركة على إنشاء نظم للتخلص من المنتجات المستخدمة مثل البطاريات القديمة ومواد تغليف المنتجات.
- **الموازنة العامة:** يمكن أن يتوفر التمويل من الموازنة العامة على مستويات حكومية مختلفة مثل المستوى الفدراليين أو الحكومي أو الإقليمي أو على مستوى البلديات وفقاً للدولة المعنية وتتيح الموازنة العامة ثلاثة أنواع من التمويل وهي:
  - تمويل تكاليف التشغيل لإدارة النظام الإداري (الوزارات ...)
  - دعم تشغيل وصيانة نظم الخدمات المتاحة للجمهور.

المنارة للاستشارات

- تمويل الاستثمار الذي عادة منا يتوفر في أطر الإجراءات الخاصة بتخطيط الاستثمار العام ويندرج في خطط الاستثمار العام أو أية خطط مماثلة .

يتم الموافقة على أي نشاطات تمويلية من الموازنة العامة عادة في الاجتماعات الاستشارية السنية وعمليات التفاوض بين الوزارات المعنية ووزارات المالية (المعروفة بالخزانة العامة في بعض الدول) ووزارات التنمية الاقتصادية أو أي من الجهات المماثلة.

وعادة ما تتوفر عملية التمويل في شكل منح من الموازنة العامة السنوية محدودة بشكل عام في الدول النامية والتي تمر بفترة انتقالية لذا تتنافس الاهتمامات البيئية مع الموضوعات ذات الاهتمام الأخرى مثل : الرعاية الصحية وتوفير المياه والبنية التحتية ...

- **صناديق حماية البيئة:** قامت بعض الدول بإنشاء صناديق حماية البيئة وتعد هذه الصناديق موارد تمويل عام خارج إطار الموازنة العامة والتي توفر التمويل بشكل أساسي في شكل منح أو قروض وفي بعض الأوقات تستخدم رؤوس الأموال الدائرة. وتعتبر صناديق حماية البيئة مورد التمويل العام الوحيد الذي يعتمد على إجراءات تقديم الطلبات الرسمية المنفصلة لكل مشروع على حدى وعادة ما يتم توفير التمويل على أساس أولويات عامة محددة وعلى أساس مستوى جودة طلب التمويل.
- **المنظمات الوطنية (غير الحكومية):** لا تتمتع المنظمات المحلية في الدول النامية والتي تمر بفترة انتقالية بالكثير من موارد التمويل حيث تعتمد تمويلها في غالب الأحيان على التمويل من خلال منح المنظمات غير الحكومية الدولية أو الجهات الثنائية أو متعددة الأطراف المقدمة للمنح ومع ذلك يمكنها أن تلعب دوراً هاماً في تقديم المساهمات العينية في شكل تنفيذ المهام الخاصة بالتعليم ورفع الوعي والتدريب.

المنارة للاستشارات

✍ **البنوك ومؤسسات الإقراض المحلية:** ويمكن أن تقوم هذه الموارد التمويلية بالاستثمار في مشروعات البنية التحتية وفقاً للجدوى المالية للمشروع المعروض لذلك يجب أن تكون الرسوم المحصلة من المستفيدين من خدمة المشروع – إذا ما أضيفت إلى الدعم من الموازنة العامة إن توفر- كافية لضمان عائد مالي معقول على الاستثمار.

وقد تكون رؤوس أموال القروض قليلة أو مكلفة نسبيا نتيجة لضعف ائتمانية دولة معينة لأن البنوك المحلية عادة ما نحصل على جزء من رأسمالها من أسواق رؤوس الأموال العالمية لذا قد تحصل على رؤوس الأموال هذه بمعدلات فائدة مرتفعة ولكن هناك بنوك لديها امكانية أفضل في الحصول على شروط ائتمانية من بنوك التنمية الدولية .

3. موارد التمويل الدولي ودورها في تمويل المشاريع البيئية:

يمكن تقسيم موارد التمويل الدولي إلى مجموعات أساسية وفقاً لموارد رؤوس الأموال المختلفة وأنواع التمويل المتعددة المتاحة :□□

البنوك أو الصناديق العالمية أو الإقليمية: بنوك التنمية الدولية ؛ صناديق التنمية الدولية ؛ البنوك التجارية الدولية.

علاوة على ذلك: الجهات متعددة الأطراف المقدمة للمنح؛ الجهات الثنائية المقدمة للمنح؛ المنظمات غير الحكومية الدولية.

✍ **بنوك التنمية الدولية:** يتم التفرقة عادة بين بنوك التنمية الإقليمية والعالمية حيث تقتصر بنوك التنمية الإقليمية في منطقة التمويل على تلك المنطقة أو الإقليم بعينه (مثل: آسيا ، افريقيا) بينما تعمل بنوك التنمية الدولية في مختلف أقاليم العالم. وتعمل بنوك التنمية من حيث المبدأ بطريقة تشبه طريقة عمل البنوك التقليدية فهي تحصل على رؤوس أموالها من أسواق رؤوس الأموال العالمية ولكن تقوم عدد من الدول بإنشائها والمساهمة في رأس مالها وهذا هو الاختلاف الوحيد ، ويمكن في هذه الحالة أن تحصل هذه البنوك على رؤوس أموال دولية

المنارة للاستشارات

بشروط ميسرة وبذلك تقدم نفس هذه الشروط للدول التي لا تتمتع بالقدرة على الاقتراض والتي لا تمكن هذه الدول عادة أن تقترض رؤوس أموال بنفس هذه الشروط وإذا ما قورنت بالبنوك التجارية فإن بنوك التنمية تتطلب إجراءات أكثر للحصول على الموافقة على القرض مما يترتب عليه إرتفاع تكاليف المعاملات المالية على قروضها عن تكاليف المعاملات المالية الخاصة بالقروض التجارية.

تتركز النشاطات الأساسية لبنوك التنمية في تقديم القروض لمشروعات الاستثمار الكبرى و غالبا ما يكون ذلك بالاشتراك في التمويل مع مورد تمويل آخر ، و عادة ما تستطيع بنوك التنمية أن توفر قروض بشروط أكثر تيسيرا من البنوك التجارية، وتعتمد عملية الإقراض فيها على ثلاثة محاور رئيسية هي: معدل الفائدة، فترة السماح، وفترة السداد. نقصد بفترة السماح الفترة التي لا يقوم فيها المقترض بدفع أي شيء، أما فترة السداد فهي الفترة التي يقوم خلالها المقترض بتسديد القرض.

تقوم بنوك التنمية (مثل البنوك الأخرى) بتقديم القروض وفقا لدراسة الجدوى المالية للمشروع بالإضافة إلى أن بنوك التنمية تسترشد بأولويات الدول الأعضاء وفقا للدول والقطاعات و الموضوعات التي تدعمها.

كما توفر بنوك التنمية عادة القروض لبرامج و مشروعات الدول انطلاقا من إستراتيجيات الدول التي تحدد مسئولياتها. ويتم التفاوض بشأن إستراتيجيات الدول مع الجهات المعنية مع الأخذ في الاعتبار السياسات والإستراتيجيات الوطنية لذا تتوقف إمكانية الحصول على هذا النوع من التمويل على خلق خطة قومية للموضوع المطروح.

- **صناديق التنمية الدولية:** تضم صناديق التنمية الدولية مؤسسات الإقراض التي تقدم القروض بشروط ميسرة بدون فائدة أو بسعر فائدة منخفض كما يمكن أن تقدم القرض دون الرسوم التي تفرضها البنوك عادة وتضم صناديق التنمية الدولية مؤسسات مثل جمعية التنمية الدولية والصندوق الأوروبي للتنمية.

المنارة للاستشارات

تقوم عدد من الدول بإنشاء صناديق التنمية و تصبح أعضاء في هذه الصناديق و تقدم لها المنح والتبرعات التي تعد المورد الأساسي لرأس المال و غالبا ما تقوم بنوك التنمية بإدارة هذه الصناديق أو تكون لها علاقة وثيقة بها ، ويقتصر تمويل صناديق التنمية الدولية على الموارد المتاحة، لذا يعتبر من أهم جوانب إدارة هذا النوع من الصناديق هو اختيار الدولة الأحق واتخاذ القرار بمنحها الموارد المحدودة من بين الدول المؤهلة للحصول على التمويل.

تمنح الأموال أساسا للمشروعات الاستثمارية الكبرى وتقدم القروض بشروط ميسرة بدون فائدة أو بفائدة منخفضة مع استحقاق أجل و فترة سماح أطول من التي تقدمها بنوك التنمية وكذلك توفر بعض صناديق التنمية الأموال في شكل منح.

- **البنوك التجارية الدولية:** تعتبر البنوك التجارية الدولية مؤسسات للإقراض تقدم رؤوس الأموال وفقا لشروط السوق ،وتحصل هذه البنوك على رؤوس أموالها عن طريق الاقتراض من سوق رؤوس الأموال العالمية و ترتكز معايير هذه البنوك في تقديم التمويل للدول التي لا تتمتع بالقدرة على الاقتراض، والجدوى المالية للمشروعات ولا يمكن أو يكون في مقدور معظم الدول النامية أو التي تمر بفترة انتقالية أن تقترض من هذه البنوك لضعف هذه الدول أو بسبب تكاليف الاقتراض الباهظة فسعر الفائدة يكون غالبا مرتفعا جدا.
- **الجهات متعددة الأطراف المقدمة للمنح:** تتضمن هذه المنظمات منظمات الأمم المتحدة التي تقدم المنح و قد تم تضمين أهم هذه المنظمات التي تقدم الدعم للأعمال المرتبطة بإدارة المخلفات في قائمة المعلومات المنفصلة في الجزء الثاني تحت عنوان" فيما يخص قوائم المعلومات الخاصة بالموارد الممكنة لتمويل إدارة".

يتم إنشاء هذه المنظمات عادة للتعامل مع موضوعات محددة لها تداعيات عالمية مثل موضوعات البيئة، والصحة، والزراعة ..الخ. وتقوم هذه المنظمات بمهام عده مرتبطة بموضوع معين و تتضمن هذه المهام دعم المشروعات ذات الصلة في الدول النامية أو التي تمر بفترة انتقالية وتتكون الأموال التي تقدم في شكل منح من

المنارة للاستشارات

إسهامات العديد من الحكومات و عادة ما تكون هذه الأموال محدودة و لكن في الغالب الأعم يأخذ الدعم شكل المساعدة الفنية مثل: بناء القدرات و التدريب و نشر المعلومات ...الخ.

تقرر الجهات المانحة المتعددة الأطراف تقديم الدعم بناء على عدد من المعايير المرتبطة عادة باهتمامات إستراتيجية و القدرة على القيام في المستقبل بـ : تكرار هذه المشروعات في العديد من الدول ؛ الاستدامة المالية للمشروعات لأن الأموال محدودة .

بينما يعتمد بعض المانحون على منهج قائم على إعداد برامج للدولة لتحديد الأولويات و عادة ما يتم تمثيلهم محليا أو إقليميا لكن بعض الجهات المانحة لديها أموال محدودة و منهجا أكثر مركزية.

- **الجهات الثنائية المقدمة للمنح و مؤسسات الإقراض:** تقوم عدد من الدول بتقديم المساعدات لتحقيق التنمية وتطبق عدد من المنح لتقديم المساعدات الثنائية (تقديم المساعدة من دولة إلى أخرى) للدول النامية والدول التي تشهد مرحلة انتقالية ومع ذلك فهناك أوجه للشبه[xi] .

قامت معظم الدول بإنشاء وكالات للمعونة الوطنية وعادة ما تكون تحت مظلة وزارة الشئون الخارجية أو أية وزارة مماثلة و تقدم معظم الدول المساعدة إلى المشاريع البيئية أو المشروعات عامة و لكن تركز بعض الدول على قطاع المخلفات بشكل خاص بينما قامت دول أخرى بإنشاء مؤسسات خاصة لتقديم المساعدات البيئية من خلال وزارة البيئة التابعة لها.

تعد المنح من أكثر أنواع المساعدة الثنائية شيوعا وهناك الكثير من الدول التي تملك مؤسسات تمويل لتقديم القروض وتكون هذه المؤسسات في بعض الدول جزءا من وكالات المعونة بينما تعد مؤسسة مستقلة في بلدان أخرى وكذا تختلف شروط القروض من دولة لأخرى.

يتوجب على وكالات المعونة الثنائية عادة أن تتبع الأولويات و البرامج العامة التي تتبناها حكوماتهم و تعدها أولويات مما يحدد الخطوط العريضة للموضوعات

المنارة للاستشارات

العامة ذات الأولوية ،و في بعض الحالات يحدد أيضا القضايا،و الأقاليم، والدول التي تحتل مكان الصدارة بين الأولويات.و يجب على برامج و مشروعات البيئة ذات الأولوية أن تسهم في تحقيق أهداف الوكالات المعنية في مجالات التنمية المستدامة و الحد من الفقر.

ومن المعتاد أن تقوم المساعدة الثنائية على منهج وضع البرامج الخاصة بالدولة أو القطاع ويعنى ذلك أن المساعدة تقدم في إطار تخطيطي يحدد القطاعات وأنواع البرامج و المشروعات التي تنوي الوكالة أن تدعمها في دولة معينة. ويعتبر المنهج الشائع المتبع في هذا الشأن أن تقوم الجهة المانحة بالتعاون مع الدولة المتلقية للدعم والمساعدة بإرساء دعائم الإطار التخطيطي ويقصد من هذا المنهج أن يتم التنسيق المساعدة مع سياسات وخطط الدول المتلقية للدعم ومع أية مساعدة خارجية ممكنة .

لذا تلعب الأولويات الوطنية- التي تحددها وزارات المالية والتخطيط الاقتصادي أو أية جهات مماثلة- دورا هاما في عمليات وضع البرامج وحتى يتسنى الحصول على المساعدات الخاصة بمعالجة قضايا المخلفات يلزم وضع هذه الموضوعات و القضايا على جدول الأعمال القومية للبيئة. كذا يجب المحافظة على اتساق واستدامة الحوار بين الجهات القومية القائمة على البيئة والوزارات القومية للمالية والتخطيط الاقتصادي .

علاوة على تقديم المساعدة من خلال البرامج تقدم بعض وكالات المعونة الثنائية أنواع مختلفة من مؤسسات التمويل السريع والمرن للمشروعات الأصغر حجما وقد تركز هذه المؤسسات على قطاعا بعينة أو على نوع معين من المشروعات أو قد تكون مستعدة لتمويل أي نوع من النشاطات. وتتولى إدارة بعض هذه المؤسسات التمثيل المحلى وعادة ما تكون السفارات في الدولة المتلقية للدعم وقد تتاح المساعدة أو الدعم من خلال المنظمات المحلية في الدولة المستفيدة، و تقوم هذه المؤسسات عادة بإصدار المواد التي تصف أي نوع من المشروعات و البرامج التي يمكن أن تحصل على المساعدة كذلك تصف الإجراءات اللازمة لتقديم الطلبات.

المنارة للاستشارات

وتمثل وكالات المعونة الثنائية مكاتب محلية في سفارات أو أية نوع من التمثيل في الدول المعنية. ويوصى بالاتصال بسفارات الدول المعنية للاستفسار عن إمكانية التمويل و الإجراءات التي يتم إتباعها بالإضافة إلى أن لمعظم الوكالات لها مواقع جيدة على الإنترنت توفر المعلومات عن الأولويات العامة وبرامج الدولة وأية مؤسسات تمويل معينة.

✍ **الجمعيات الدولية:** تحصل الجمعيات الدولية على أموال من رسوم العضوية وإسهامات الأشخاص والتبرعات من الشركات والحكومة ووكالات المعونة .

وتعتمد الجمعيات الدولية بدرجة كبيرة على موارد التمويل سالفة الذكر و يكون في حوزتها كمية قليلة من الأموال يمكن أن تطلق عليها أموالها الخاصة ومع ذلك فيمكن أن تلعب دورا هاما في تقديم الدعم للمنظمات المحلية الوطنية وخصوصا فيما يخص المشروعات التي تركز على الوعي والتعليم بالإضافة إلى الأعمال محدودة النطاق الخاصة بالمجتمعات المحلية□□□

رابعا : التمويل البيئي والتنمية المحلية المستدامة

مع بروز مفهوم التنمية المستدامة في مؤتمر ريودي جانيرو بالبرازيل عام 1992 ومحاولة إعطاء صورة جديدة للتنمية إبتعادا عن الطرق التقليدية المعهودة للتنمية وأصبحت التنمية المحلية تبنى على فكرة تهيئة المتطلبات الأساسية والمشروعة للجيل الحاضر دون أن يكون هناك إخلال بالمحيط الحيوي، على أن يهيئ للأجيال القادمة بحيث أصبح من الضروري التوفيق بين الجانب البيئي والتنمية الاقتصادية من خلال التنمية المستدامة أو المتواصلة بقصد ضمان استفادة الأجيال الحالية والمستقبلية من الموارد والخيرات وبدون تعرض البيئة للخطر

1. تمويل المشروعات المسؤولة بيئيا لتحقيق إستدامة التنمية المحلية:

شملت الإستدامة كل ماله علاقة بالتنمية كالمنتجات وتقنيات أخرى كالمحاسبة بالإضافة إلى المشاريع بظهور مفهوم المشروع المستدام، حيث يناضل هذا المشروع إلى تحقيق مستويات أداء عالية وذلك بخلق قيمة لمستثمريه وعملائه وموردية

المنارة للاستشارات

وموظفيه والهيئات التي تعتمد عليها أعماله، □□□□ وهو يركز على النظم البيئية والإجتماعية التي يعتمد عليها للحصول على موارده وتعمل المنشأة المستدامة على تكامل وتوازن النمو الإقتصادي والحقوق الإجتماعية والإدارة البيئية من خلال ممارستها لأعمالها.

إن الكفاءة والربحية ليستا كافيتين لإستدامة المشروع، وأن المنظمة أو المنشأة لا تستطيع المحافظة على البيئة كما هي بسهولة، وإذا تجاهلت المنظمة التكاليف البيئية فإن ذلك يخلق إلتزام طويل الأجل.

فقد أظهرت بعض الدراسات أن هناك أسباب تجعل من المشروع أكثر إستدامة وهي كالتالي:

- ✓ توفير التكاليف وزيادة الإنتاجية عن طريق تخفيض الآثار البيئية الضارة والمعاملة الجيدة للموظفين؛
- ✓ دخول عملاء وتوفير أسواق جديدة وذلك من خلال التحسينات البيئية والفوائد الإقتصادية؛
- ✓ تقليل المخاطر من خلال الإندماج والتداخل مع الجهات المهتمة بالمؤسسة؛
- ✓ بناء السمعة عن طريق الكفاءة البيئية؛
- ✓ تطوير رأس المال البشري من خلال الإدارة الجيدة للموارد البشرية؛
- ✓ تطوير مدخل رأس المال عن طريق حوكمة أفضل؛

هناك مبادئ للأداء المستدام التي يمكن إعتبارها طرق وأساليب لتكوين مشروع مستدام ومسؤول بيئيا وهي كما يلي: □□□

- ✍ **الشفافية:** أي الإفصاح في التقارير والقوائم المالية عن الآثار الإجتماعية والبيئية والإقتصادية؛
- ✍ **الأفراد:** أي معاملة الموظفين والأفراد بإحترام؛
- ✍ **إدارة الخطر:** سواء كانت مخاطر إقتصادية أو بيئية أو إجتماعية؛

المنارة للاستشارات

- **سلسلة التوريد:** التأكد من إحترام أفراد سلسلة التوريد والمشاركين في المشروع للمعايير والمبادئ الخاصة بالمؤسسة؛
- **الحوكمة:** بالإلتحام مع المستويات العليا للشركات؛
- **الإبتكار:** عن طريق الإستثمار في تطوير المنتجات والخدمات التي تستخدم الموارد الطبيعية بطريقة ذات كفاءة وفعالية على المدى الطويل؛
- **الإستراتيجية:** حيث ينبغي أن يكون هناك تكامل بين الأبعاد الإقتصادية والبيئية والإجتماعية طويلة الأجل داخل إستراتيجية المشروع؛

هناك عوامل تجعل من المشروع مسؤول بيئيا ومستدام يأخذ بعين الإعتبار الفعالية الإقتصادية والعدالة الإجتماعية بالإضافة إلى الجانب البيئي، وهذه هي أبعاد التنمية المستدامة التي يسعى إليها الجميع.

وهذا تصنيف المشاريع المسئولة بيئيا والتي يمكن تمويلها محليا ودوليا:

- ***الفئة – أ (Category-A)***: تشمل المشروعات ذات التأثير المباشر على البيئة وعلى نطاق واسع مثل مشروعات السدود وخزانات المياه وتعديل مسار الأودية...إلخ.
- ***الفئة – ب (Category-B):*** تشمل المشروعات التنموية المؤثرة على البيئة والمجتمع، مثل إنشاء محطات الطاقة الكهربائية ومحطات معالجة المياه المستعملة ومد الطرق المحورية و إقامة المدن الجديدة والمناطق الصناعيةو نقل المياه الصالحة للشرب.
- ***الفئة – ج (Category-C):*** تشمل مشروعات الدولة المؤثرة على المجتمع، ومن ثم تؤثر على البيئة مثل مشروعات التعليم و الصحة وغيرها، ماعدا الخدمات (مياه / كهرباء / صرف صحي) فإنها تندرج تحت الفئة - ب.
- ***الفئة – د (Category-D):*** تشمل المشروعات الصغيرة و المحدودة غير المؤثرة على البيئة، مثل تشجير الأحزمة الخضراء حول المدن والمحميات الطبيعية و المتنزهات العامة .... إلخ.

المنارة للاستشارات

وفيما عدا الفئة الأخيرة **(فئة – د)** فإن الأخذ بعين الإعتبار الجانب تلبيئي يعد واجبا وشرطا أساسيا لمجرد التعامل مع الهيئات الدولية للحصول على المنح و القروض

2. التمويل البيئي من أجل دعم عملية التنمية المحلية المستدامة :

عرف المبدأ الثالث في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي انعقد في ريودي جنيرو سنة 1992 التنمية المستدامة بأنها "القيام بعملية التنمية بحيث يكون هناك نمو متساو للحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل ، وأشار المبدأ الرابع الذي أقره المؤتمر إلى أنه كي تتحقق التنمية المستدامة ينبغي أن تكون الحماية البيئية جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير فيها بمعزل عنها□□□".

من خلال التعريف السابق يمكن استخلاص تعريف التنمية المحلية المستدامة والتي تعبر عن تلبية احتياجات السكان المحليين من خلال التقدم الاجتماعي والاقتصادي والتقني والمحافظة على نظم وموارد الأرض الطبيعية . ويعتمد التقدم المحلي المستدام على استمرار ذلك التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والتقني واستمرار تواجد الخدمات الطبيعية من البيئية . وهذا يستدعي المحافظة على موارد الأرض الطبيعية وعدم هدرها . فالتنمية المحلية المستدامة اصطلاح يرتبط عامة مع تحقيق توازن بين مكونات القرى والمدن ومدى الترابط بين القاعدة الاقتصادية والبني التحتية بالإضافة إلى حماية البيئة وتحقيق الرفاهية الإجتماعية للسكان ويتم تمويل التنمية المحلية المستدامة عن طريق:

موارد الجباية البيئية؛

إعانات الدولة للبلديات والولايات النظيفة؛

الصناديق المحلية الخضراء؛

الاستثمارات المحلية المسؤولية بيئيا؛

الإيرادات الناجمة عن استخدام الطاقات المتجددة.

المنارة للاستشارات

3. واقع التمويل البيئي في الجزائر:

لتحقيق تمويل بيئي للمشاريع المحلية يجب تظافر الجهود سواء كانت دولية أو محلية للتمويل.

✍ **دور الهيئات الخارجية:** إن ضعف المصاريف في مجال حماية البيئة تستوجب البحث عن التمويل البيئي الخارجي، وهذا بالفعل ما حدث حيث بإتخاذ الندوة الدولية لإنطلاق مخطط الأنشطة حول البيئة والتنمية المستديمة التي إنعقدت بالجزائر في جوان 2002 إستعداد مسؤول قسم البلدان المتوسطية بالبنك الأوربي للإستثمار السيد « **غير وبرودوم** » إن هيئته مستعدة لتعزيز تعاونها مع الجزائر، ولقد كرس هذا البنك 34٪ من تمويلاته في حوض البحر الأبيض المتوسط سنة 2001 لمشاريع متعلقة بحماية البيئة وإضافة إلى مجموع القروض التي منحها البنك الأوروبي للجزائر في سنتي1997 و2001 يقدر بـ 733 مليون أورو، مقابل 869 مليون أورو لتونس و977 مليون أورو للمغرب.

وأكد ممثل الصندوق العربي للتنمية الإقتصادية والإجتماعية أن هيئته تعير إهتماما متزايدا لكل المشاريع الرامية لجماية البيئة من خلال دعم كل الأنشطة ذات الإنعكاس الإيجابي على البيئة ومنح 5.1 مليار دولار للجزائر لتمويل عدة إنجازات، وكذلك إيطاليا قد قدمت مساعدة تقدر بـ 7 ملايين أورو للجزائر لتمويل أربع مشاريع بيئية، كما إقترحت بلدان مانحة معروفة ببيئتها الصحية منها النمسا وسويسرا والسويد، جعل الجزائر تستفيد من سلسلة من الحلول التكنولوجية العالية في مجال التلوث، كذلك شرعت الجزائر في إنجاز خطة عمل في برنامج الإنعاش الإقتصادي في الفترة الثلاثية 2001- 2004، يرمي مخطط الأعمال هذا إلى تنفيذ أعمال جوهرية لوضع أسس ديناميكية إيكولوجية من جهة وتعزيز برنامج الحكومة بدعم الإنعاش الإقتصادي وتبلغ الكلفة التقديرية للأعمال في مجملها قرابة 970 مليون دولار أمريكي على مدى ثلاث سنوات (حوالي 320 مليون دولار في السنة) ، □□□□ وهذا المبلغ يشمل 50 مليون دولار أمريكي في مجال

المنارة للاستشارات

الإستثمارات، ويناسب سنويا ما مقداره 0.69٪ من إجمالي الناتج المحلي لسنة 1998 مع عدم إحتساب بعض الأعمال والنفقات المؤسساتية الجارية.

- **الصندوق الوطني للبيئة والإصلاح الجبائي الأخضر:** قد أنشا الصندوق الوطني للبيئة ومحاربة التلوث في قانون المالية التكميلي لسنة 2001، ويتم تمويله من الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة بنسبة 75٪، ومن الرسم للحث على تفريغ الفضلات المتعلقة بالصحة بنسبة 75٪، والرسم الإضافي على التلوث الهوائي من أصل صناعي على الكميات المنبعثة والتي تتجاوز القيمة القصوى 75٪ من الرسم، وأخيرا الرسم على البنزين الممتاز والعادي والرصاص 50٪ ،وتمنح مساعدات الصندوق عموما للوحدات الإقتصادية العمومية والخاصة التي تتعهد بتطوير نشاطات محاربة التلوث من أجل حماية البيئة، الهيئات التي تطور نشاطات المراقبة في ميدان البيئة، والهيئات ومكاتب الدراسات التي تعد الدراسات الميدانية، والمؤسسات والجمعيات التي تقوم بنشاطات التحسيس والتربية في ميدان البيئة.

وتبعا لمسار الإصلاح الجبائي الأخضر الذي إعتمدته الجزائر فمبلغ الرسم يتكون من رسم أساسي يقدر بـ 3 آلاف دينار على كل المنشآت المعتبرة الداخلة في نطاق التصريح كما نص عليه المرسوم رقم 88- 19 المؤرخ في 26 جويلية 1988، و30 ألف دينار لكل المنشآت المترتبة التي تخضع واحدة من نشاطات التصريح وتبلغ قيمة الرسم 120 ألف دينار بالنسبة للمنشآت المترتبة ضمن النشاطات التي تخضع إحداها على الأقل لتصريح وزير البيئة، و90 ألف دينار بالنسبة للمنشآت التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل لتصريح الوالي حسب ماهو وارد في المرسوم التنفيذي رقم 98- 339 الصادر بتاريخ 03 نوفمبر 1998، و20 ألف دينار بالنسبة للمنشآت التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل لتصريح المجلس الشعبي البلدي و9.000 دينار بالنسبة للهيئات التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل للتصريح.

المنارة للاستشارات

- **مديريات البيئة ودورها في التمويل البيئي:** أنشأت مديرية البيئة طبقاً لأحكام المادة الثالثة من المرسوم التنفيذي رقم 96- 60 المؤرخ في 07 رمضان عام 1416الموافق لـ27يناير سنة 1996و المتضمن إحداث مفتشيات للبيئة بمختلف ولايات الوطن ،إذ عدل المرسوم التنفيذي أعلاه بمرسوم تنفيذي رقم 03 - 494 مؤرخ في 23 شوال عام 1424الموافق لـ 17ديسمبر سنة 2003 الذي يعتبر و يحول مفتشيات البيئة إلى مديريات البيئة للولايات.□□□□□ حيث جعلها الجهاز الرئيسي التابع للدولة في مجال مراقبة القوانين والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة، تسعى المديرية إلى جمع أكبر قدر من المعلومات الضرورية حول الوضعية البيئية في الولاية بهدف دراسة كيفية معالجتها وتحديد مجالات التدخلات اللازمة مع تحديد المواقع التي يجب مراقبتها وترتيبها حسب الأولوية
- **مشروع الجزائر البيضاء ودور الجماعات المحلية:** بادرت كل من وزارة تهيئة الاقليم والبيئة و وزارة التشغيل والتضامن الوطني بإبرام اتفاقية في جوان 2005 نتج عنها ميلاد مشروع بيئي هام المتمثل في مشروع الجزائر البيضاء الذي تضمن استحداث مؤسسات مصغرة تضامنية من أجل تنظيف الأحياء وصيانة المساحات الخضراء حيث يسعى المشروع إلى تحقيق أهداف ذات طابع بيئي واقتصادي تتمثل في ما يلي : تطهير الأحياء عن طريق جمع ونقل النفايات المنزلية، تطوير المساحات الخضراء ومساحات الترفيه، تحسين نوعية المعيشة في الأوساط الحضرية؛

حماية المواطن من الأمراض الناتجة عن تدهور الوسط المعيشي، نشر الثقافة البيئية في أوساط المواطنين، إنشاء نشاطات ذات مداخيل للشباب. وتلعب الجماعات المحلية دور مهما في تحديد تشكيلة وصلاحيات اللجان المشرفة على مشروع "الجزائر البيضاء" تم إنشاء لجان مجهزة كل منها بأمانة دائمة تتمثل في:□□□

- ✓ **اللجنة الولائية المسيرة لمشروع الجزائر البيضاء** : تنصب على مستوى كل مديرية النشاط الاجتماعي لكل ولاية لجنة ولائية مسيرة تحت رعاية الوالي يرأس هذه

المنارة للاستشارات

اللجنة مدير النشاط الاجتماعي وتتكون من ثلاث جمعيات ولائية ،مدير التشغيل للولاية ، ممثل وكالة التنمية الاجتماعية(ADS)، ممثل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM)، ممثل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، ممثل الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM).

- ✓ **اللجنة البلدية المسيرة لمشروع الجزائر البيضاء** : تنصب على مستوى كل بلدية تحت رعاية الوالي،لجنة بلدية مسيرة،يرأس هذه اللجنة رئيس المجلس الشعبي البلدي أو ممثله ، و تتكون من: 03 جمعيات أو ممثلي الأحياء، 02 منتخبين محليين، ممثل مكتب البلدية للنشاط الاجتماعي .

المنارة للاستشارات

الخاتمة:

بعد دراستنا لموضوع التمويل البيئي يتضح مدى إهتمام المؤسسات المالية المحلية والدولية بالبيئة ويتعاظم دورها في تمويل المشاريع التي لا تلوث البيئة وتحميها، ومن خلال ذلك نرى أنه من الضروري على الجماعات المحلية إذا أرادت تحقيق التنمية المحلية المستدامة الأخذ بعين الإعتبار البيئة ذلك باستخدام كل الأدوات الاقتصادية والادارية والقانونية من أجل مكافحة المشكلات البيئية؛

- ✓ ضرورة إعطاء الأولوية في التمويل البيئي على المستوى الوطني لانجاز وتنفيذ مشاريع حماية البيئة؛
- ✓ ضرورة قيام الدولة بتطوير وإعادة هيكلة الصناديق القائمة والمخصصة لتمويل المشاريع البيئية بما يتماشى والأوضاع البيئية الراهنة؛
- ✓ لابد من توفير نظام مالي قوي لأنه يعتبر من المستلزمات والشروط النسبقة لسلامة مناخ الاستثمار البيئي" الاستثمار الأخضر"، وتخفيض البطالة؛
- ✓ الحرص على إنشاء آليات للرصد والتدقيق للبرامج البيئية والتقييم المستمر وتطويرها حتى يتسنى ضمان توافقها وفاعليتها في تحقيق أهدافها ؛
- ✓ العمل على تطوير مجموعات متوائمة من المؤشرات والمعايير لقياس مدى تطور التنمية في اتجاه الاستدامة وإجراء تقييم دوري لتوجيه مساراتها؛
- ✓ فرض غرامات على مخالفي قواعد حماية البيئة تتناسب ودرجة المخالفة؛
- ✓ الاتجاه نحو تبني سياسات بيئية أكثر فعالية وكفاءة في المحافظة على البيئة من خلال دعم الإطار المؤسساتي والتشريعي إضافة إلى إدخال تدريجي للأدوات الاقتصادية؛
- ✓ يجب ترقية الوعي البيئي بالجزائر إلى درجة أكبر من خلال توسيع قاعدة مشاركة المجتمع المدني في حماية البيئة.

المنارة للاستشارات

الهوامش:

[i] وكالة حماية البيئة الدنماركية : **تعبئة الموارد المالية لتقييم الخطة الاستراتيجية لاتفاقية بازل** ، الجزء الأول ، تقرير الارشادات، مارس 2004، ص:06.

[ii] **المرجع السابق،** ص: 07.

[iii] فاطمة مهاية ،حميدة ميلق ، **إستراتجيات التمويل البيئي في الجزائر**، مذكرة ليسانس في العلوم التجارية، فرع مالية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2009، غير منشورة، ص64.

[iv] **المرجع السابق**، ص ص: 65- 66.

[v] **المرجع السابق**، ص: 67.

[vi] محمد صالح الشيخ ، **الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها**، مكتبة وطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى ، مصر، 2002 ، ص: ص:313.

[vii] كمال رزيق،طالبي أحمد ، **الجباية كأداة لحماية البيئة حالة الجزائر**، مداخلة في الملتقى الوطني حول " اقتصاد البيئة والتنمية المستدامة"، المركز الجامعي يحي فارس بالمدية، يومي 06 ،07 جوان 2006 ، ص ص: 8- 9.

[viii] وكالة حماية البيئة الدنماركية : **تعبئة الموارد المالية لتقييم الخطة الاستراتيجية لاتفاقية بازل** ، مرجع سبق ذكره ص ص : 19- 20.

[ix] وكالة حماية البيئة الدنماركية : **تعبئة الموارد المالية لتقييم الخطة الاستراتيجية لاتفاقية بازل** ، الجزء الثاني ، قائمة المعلومات عن موارد التمويل الممكنة لادارة المخلفات ، مارس 2004، ص ص :8- 9.

[x] **المرجع السابق،** ص:21.

[xi] وكالة حماية البيئة الدنماركية، **تعبئة الموارد المالية لتقييم الخطة الاستراتيجية لاتفاقية بازل ، الجزء الأول مرجع سبق ذكره** ص ص: 23- 24.

[xii] **المرجع السابق** ، ص : 25.

المنارة للاستشارات

[xiii]. أحمد السيد لطفي، **المراجعة البيئية** ، الطبعة الأولى ،الدار الجامعية ،الإسكندرية، 2005 ص.33.

[xiv]. **المرجع السابق**، ص.34.

[xv]. سمير المنهراوي، **دليل الدراسة البيئية**، الطبعة الأولى، بدون دار نشر، مصر، 1995، ص.13.

[xvi] ف.دوجلاس موشيست، **مبادىء التنمية المستدامة**،ترجمة بهاء شاهين،الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة،الطبعة الأولى، 2000، ص17.

[xvii]. **المرجع السابق**، ص.79.

[xviii] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، العدد 80، 2003، ص:05.

[xix] قرار رقم 048 المؤرخ في 2005/06/13 يتضمن إنشاء و تنصيب اللجنة المسيرة لمشروع الجزائر البيضاء

المنارة للاستشارات